

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٩٠١ لسنة ٢٠٠٩

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤  
بنظام السجل العيني؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العيني؛  
وعلى القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٧٨ بإنشاء صندوق السجل العيني؛  
وعلى ما قررته اللجنة المشكلة بقرار مجلس إدارة صندوق السجل العيني  
والمعتمد محضرها من وزير العدل بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٩؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٩/١١/١١؛

### **قرار:**

#### (المادة الأولى)

تعيين مدinet الشروق - محافظة حلوان ، الشيخ زايد - محافظة ٦ أكتوبر  
قسمين مساحيين يسرى عليهما نظام الشهر على أساس إثبات المحررات  
في السجل العيني .

#### (المادة الثانية)

يسرى نظام السجل العيني على القسمين المساحيين المشار إليهما في المادة الأولى  
اعتباراً من ٢٠١١/٦/١

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠٠٩/١١/١١

**وزير العدل**

**المستشار / محمد مرعي**